

قرار رقم (٥٧٠) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٣ / ٨ / ٢٠١١

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق
والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين
فى مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات
التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (١٥٧) لسنة ٢٠١٠ بتفويضنا فى اعتماد
قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب فى سجل الخبراء الإكتواريين وسجل
خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء
التأمين ،

وعلى العقد الابتدائى والنظام الاساسى لشركة احمد ابراهيم وشريكه هشام عبد الله
احمد شركة يوناييتد مارين سيرفيورز (الخبراء المتحدون)

UNITED MARINE SURVEYORS (شركة تضامن)

وعلى السجل التجارى للشركة صادر بتاريخ ٢٨/٩/٢٠١٠ من مكتب سجل
تجارى الاسكندرية بقيد الشركة برقم ١٨٦١٥٠ بتاريخ ٢٨/٩/٢٠١٠ ،

وعلى الطلب المقدم من الشركة لقيدها بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار
(شخص اعتباري)،

وعلى محضر لجنة فحص طلبات قيد أصحاب المهن والعاملين فى مجال التأمين
المشكلة بالقرار رقم (٦٧) لسنة ٢٠٠٩ والمعدل بالقرار رقم (١٨١) لسنة ٢٠٠٩

- ١ -



٤٦٠٧٦

بجلستها المنعقدة فى ٢٠١١/٧/١٢ برقم (١٦) بالموافقة على تسجيل الشركة
والترخيص لها بمزاولة النشاط،
وعلى مذكرة الادارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المؤرخة ٢٠١١/٧/٢١.

"قـرر"

مادة أولى : تفيد شركة احمد ابراهيم وشريكه هشام عبد الله احمد شركة يونـايتد ماين
سـيرفيورز (الخـبراء المتحدون) UNITED MARINE
SURVEYORS (شركة تضامن) ، ومقرها ٩ ش أبو النصر - متفرع من
شارع قصر رأس التين - رأس التين - قسم الجمرك - الاسكندرية بسجل خبراء
المعاينة وتقدير الاضرار (شخص اعتبارى) الخاص بالهيئة برقم () .
مادة ثانية : النشاط المرخص به للشركة :

مزاولة اعمال خبرة المعاينة وتقدير الاضرار.
(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على
التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .

مادة ثالثة : الممثل القانونى للشركة :
الأستاذ/ أحمد ابراهيم حسن سعد - وله حق التوقيع باسم وعنوان الشركة فى فرع
تأمين النقل منفرداً ، وبالنسبة لغير هذا الفرع فيلزم بالإضافة الى توقيعـه توقيع
خبير المعاينة وتقدير الأضرار الذى قام بالعمل من خلال الشركة بشرط أن يكون
مقيداً كشخص طبيعى بسجلات الهيئة .

مادة رابعة : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

صدرفي : / / ٢٠١١

نائب

رئيس الهيئة

(د/ عادل منير)



- ٤٦٠٧٦ -